

# بروتوكول القضاء على الأتجار غير المشروع بمنتجات التبغ

## نشرة الحقائق رقم 5

التصنيع. ويجب على كل طرف "منح رخصة في الحدود التي تعتبر مناسبة" لأي شخص طبيعي أو اعتباري يقوم ببيع منتجات التبغ بالتجزئة، أو زراعة أو نقل كميات تجارية من التبغ ومنتجات ومعدات التصنيع. مع استثناء صغار المزارعين والزراع والمُنتجين التقليديين.

التحقق الواجب (المادة 7). تلزم هذه المادة الأطراف بالتحقق الواجب تجاه أي شخص طبيعي أو اعتباري منخرط في سلسلة توريد التبغ ومنتجات التبغ ومعدات التصنيع. ويشمل التحقق الحصول على المعلومات المتعلقة بالتعاملات التجارية ومراقبة المبيعات للزبائن لضمان تناسب الكميات مع الطلب على هذه المنتجات في السوق المعتمدة للبيع أو الاستعمال.

اقتفاء الأثر وتحديد المنشأ (المادة 8). يعد الإجراء الأهم ضمن إجراءات وتدابير البروتوكول. والغرض من إنشاء نظام عالمي لاقتفاء الأثر وتحديد المنشأ مساعدة الأطراف على تحديد منشأ منتجات التبغ ونقطة انحرافها حسب الاقتضاء، ورصد ومراقبة حركة منتجات التبغ ووضعها القانوني.

وفقاً للمادة 8، يشترط كل طرف إضافة علامات تعريف مميزة ومؤمنة وغير قابلة للإزالة مثل الرموز أو الدمغات إلى كل علبة وعبوة وعبوات السجائر وأي أغلفة خارجية لها، وذلك في غضون خمس سنوات، وأن تضاف هذه العلامات إلى منتجات التبغ الأخرى أو تشكل جزءاً منها في غضون عشر سنوات من بدء نفاذ هذا البروتوكول.

تلزم المادة 8 الأطراف بإنشاء نظام عالمي لاقتفاء الأثر والتتبع في غضون خمس سنوات من بدء نفاذ هذا البروتوكول "يشمل النظم الوطنية و/أو الإقليمية لاقتفاء الأثر وتحديد منشأ ومركزاً عالمياً لتنسيق تبادل المعلومات يكون مقره داخل أمانة اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ".

يجري التفاوض على بروتوكول القضاء على الأتجار غير المشروع بمنتجات التبغ باعتباره اتفاقية مُكملة لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وهو متاح حالياً لأعضاء الاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ للتصديق أو القبول أو الموافقة أو التأكيد الرسمي أو الانضمام.

تم إقرار واعتماد بروتوكول القضاء على الأتجار غير المشروع بمنتجات التبغ في 12 نوفمبر 2012 في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف في سيول بجمهورية كوريا الجنوبية.

وعندما أُتيح البروتوكول للتوقيع، وقعت على البروتوكول 53 دولة بجانب الاتحاد الأوروبي.

في يناير 2015 صدقت ست دول على البروتوكول هي نيكاراغوا وأوروغواي واليابون ومنغوليا والنمسا وإسبانيا.

يدخل البروتوكول حيز النفاذ بعد 90 يوماً من إيداع أربعين صكاً مصدقاً.

الهدف من هذا البروتوكول القضاء على جميع أشكال الأتجار غير المشروع في منتجات التبغ.

عرّفت المادة (1) البند 6 من البروتوكول الأتجار غير المشروع بأنه "أية ممارسة يحظرها القانون أو أي تصرف يحظره القانون مما يتعلق بالإنتاج أو الشحن أو الاستلام أو الحيازة أو التوزيع أو البيع أو الشراء، بما في ذلك أي ممارسة أو تصرف بغرض تسهيل نشاط من هذا القبيل".

يتكون البروتوكول من ثلاثة أقسام: تدابير ضبط سلسلة توريد منتجات التبغ، وتدابير تحسين تطبيق القوانين، وتدابير لتحسين التعاون الدولي. ويشار إلى مواد مراقبة سلسلة التوريد (المواد من 6 إلى 13) باعتبارها "قلب البروتوكول" وسنذكر نبذة عن كل منها في السطور التالية.

الرخصة (المادة 6). ألزمت هذه المادة الأطراف بإنشاء تراخيص لأي شخص يقوم بتصنيع أو استيراد أو تصدير منتجات التبغ أو معدات

هذه المادة الأطراف بحظر "خلط منتجات التبغ بأي منتجات أخرى" في حاوية واحدة أو في أي وحدة نقل مشابهة.

المبيعات المعفاة من الرسوم الجمركية (المادة 13). تُلزم هذه المادة الأطراف باتخاذ تدابير فعالة لإخضاع بيع أي منتجات تبغ معفاة من الرسوم الجمركية لجميع أحكام وبنود البروتوكول. ويجب أن يضمن اجتماع الأطراف في دورته التالية إجراء البحوث المسندة بالبيانات للنظر في اتخاذ الإجراءات المناسبة للإشراف والرقابة على المبيعات المعفاة من الرسوم الجمركية.

تتعامل المواد 14-19 مع التحقيقات وتطبيق القانون. على سبيل المثال تحتوي المادة 14 على قائمة بالتصرفات والأفعال التي ينبغي على طرف جعلها غير مشروعة في قوانينها الوطنية. ويجب على كل طرف أن يحدد التصرفات غير المشروعة التي تشكل أفعالاً إجرامية. وتحتوي المواد الأخرى على بنود بشأن المسؤولية القانونية والملاحقات القضائية والجزاءات والمدفوعات الخاصة بالمضبوطات وأساليب التحري الخاصة والتخلص من المنتجات المصادرة باستخدام أساليب غير مضرّة للبيئة.

تتناول المواد 20-31 بناء القدرات الوطنية والتعاون مثل تبادل المعلومات العامة والتعاون في تطبيق القوانين والتشريعات والمساعدة المتبادلة وتسليم المجرمين.

حفظ السجلات (المادة 9). تلزم هذه المادة الأطراف بضرورة التأكد من احتفاظ جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين المنخرطين في سلسلة توريد التبغ ومنتجات التبغ ومعدات التصنيع بسجلات كاملة ودقيقة لجميع المعاملات ذات الصلة. ويجب أن تتيح هذه السجلات المساءلة التامة عن المواد المستعملة في إنتاجهم من منتجات التبغ.

التدابير الأمنية والوقائية (المادة 10). تلزم هذه المادة الأطراف "حسب الاقتضاء" باشتراك أن يتخذ جميع الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين التدابير اللازمة للحيلولة دون تحويل منتجات التبغ إلى قنوات الاتجار غير المشروع، ويشمل ذلك جملة أمور منها تحويل النقد عبر الحدود بالقدر المنصوص عليه في القانون الوطني وجميع المعاملات المشبوهة.

المبيعات بواسطة شبكة الإنترنت أو وسائل الاتصال أو أي تكنولوجيا أخرى جديدة (المادة 11). تلزم هذه المادة الأطراف بضمان خضوع بيع منتجات التبغ عبر الإنترنت أو أي تقنية مماثلة لبنود ومواد هذا البروتوكول.

المناطق الحرة والعبور الدولي (المادة 12). تلزم هذه المادة الأطراف بوضع "ضوابط فعالة على جميع أشكال صنع التبغ ومنتجات التبغ والمعاملات الخاصة بالتبغ ومنتجاته في المناطق الحرة، وذلك باتخاذ جميع التدابير ذات الصلة كما هو منصوص عليه في هذا البروتوكول". وتلزم

© منظمة الصحة العالمية، 2015. جميع الحقوق محفوظة.

وقد اتخذت منظمة الصحة العالمية كل الاحتياطات المعقولة للتحقق من المعلومات التي تحتويها هذه المنشورة. غير أن هذه المادة المنشورة يجري توزيعها دون أي ضمان من أي نوع، صراحةً أو ضمناً. ومن ثم تقع على القارئ وحده مسؤولية تفسير المادة واستخدامها. ولا تتحمل منظمة الصحة العالمية بأي حال أي مسؤولية عما يترتب على استخدامها من أضرار.

